

Distr.
GENERAL

A/49/348/Add.2
5 October 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ١٠٤ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة
وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات

تقرير الأمين العام

إضافة

أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٧ من قرارها ٢١٦/٤٨ بـ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظمات الأمم المتحدة وبرامجها القيام، في الوقت نفسه الذي تقدم فيه توصيات مجلس مراجعي الحسابات إلى الجمعية العامة، عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، بموافاة الجمعية العامة باستجاباتهم، وبيان التدابير التي ستتخذ لتنفيذ هذه التوصيات، مع جداول زمنية ملائمة.

٢ - ويتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة استجابات الرؤساء التنفيذيين للمنظمات والبرامج، وهي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للطفولة، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، والصناديق الطوعية التي تديرها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، وجامعة الأمم المتحدة، وصندوق الأمم المتحدة للبرنامج الدولي لمراقبة المخدرات. وتتصل هذه الإجابات بتوصيات مجلس مراجعي الحسابات في تقاريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣، ما لم يذكر خلاف ذلك. وستصدر إضافة أخرى للوثيقة A/49/348 فيما يخص المنظمات والبرامج غير المشمولة بهذه الوثيقة.

ثانيا - الردود الواردة من منظمات الأمم المتحدة وبرامجها

ألف - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٢ - يرد في الجدول أدناه بيان بالإجراءات التي اتخذها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣^(١).

توصيات المجلس	رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إجراءات المتابعة	الحالة والموعد المستهدف
<u>الشؤون المالية</u>			
١- ينبغي أن يبلغ البرنامج الإنمائي المجلس التنفيذي عن الطريقة التي ستستخدم بها الأموال المحتفظ بها في الحساب الاحتياطي للتدابير الانتقالية (الفقرات ٩ (أ) و ١٥ و ٥٥)		أنشئ الحساب الاحتياطي من وفور ميزانية ١٩٩٢-١٩٩٣ وفقا لمقرر مجلس الإدارة ٣٥/٩٣ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وكما أفيد في التقرير المقدم إلى المجلس التنفيذي كي ينظر فيه في دورته المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ (DP/1994/35). ستستخدم الأموال المحتفظ بها في الحساب الاحتياطي لما يلي: (أ) تكاليف المرتبات الانتقالية المتصلة بتوقيت تنفيذ عمليات إعادة التعمين وإنهاء الخدمة الضرورية: (ب) توفير التدريب الإضافي: (ج) تطوير النظام. وستستخدم الأموال بوجه خاص لدعم تنفيذ الاستراتيجية المشتركة المعتمدة بشأن تكنولوجيا المعلومات وفقا لتوصيات المجلس المذكورة أدناه بشأن نظم المعلومات الإدارية.	منجزة ١٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٤
٢- ينبغي وضع خطة تنفيذية شاملة للتصرف في الممتلكات [السكنية] في الميدان (الفقرات ٩ (ب) و ١٥ و ٥٦).	يدرك البرنامج الإنمائي كل الإدراك الحاجة إلى ترشيد الممتلكات السكنية ويعكف بنشاط. حيثما أمكن ذلك، على إنهاء التزاماته فيما يتصل بتلك الممتلكات. ووافق البرنامج الإنمائي على توصيات المجلس. وهو يعمل حاليا على وضع جدول زمني وخطة عمل مفصّلتين للفترة ١٩٩٤-١٩٩٥.	ستتاح خطة العمل في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.	جارية ١ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٤
٣- ينبغي أن يوضح البرنامج الإنمائي مبادئه التوجيهية بشأن تعريف الالتزامات غير المصفاة (الفقرات ٩ (ج) و ١٦ و ٦٨).	وافق البرنامج الإنمائي على توضيح مبادئه التوجيهية وإعادة إصدارها.	سيعزز البرنامج الإنمائي تعليماته الموجهة في نهاية السنة إلى جميع موظفي التصديق في المقر وإلى المكاتب القطرية وستعتمد إجراءات محسّنة للاستعراض والتصديق في الوقت المناسب لحسابات نهاية عام ١٩٩٤.	جارية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤

توصيات المجلس	رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إجراءات المتابعة	الحالة والموعود المستهدف
٤- ينبغي أن يعمل البرنامج الإنمائي والوكالات المنفذة معاً لمعالجة المشاكل المتعلقة بترتيبات الخلف في تكاليف الدعم التي ووجهت في الفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ (الفقرات ٩ (د) و ١٧ و ٧٦).	يمكف البرنامج الإنمائي حالياً على حل هذه المشاكل وسيقوم بإجراء أية تعديلات لازمة في عام ١٩٩٤.	يتعاون البرنامج الإنمائي تعاوناً وثيقاً مع الوكالات المنفذة من خلال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتكاليف الدعم لمعالجة قضايا السياسات المتطورة ومناقشة الأمور التنفيذية العامة. وفي عام ١٩٩٤، ناقشت فرقة العمل دراسة لحساب التكاليف بشأن خدمات الدعم التقني ومعدلات التسديد المتعلقة بالدعم الإداري والتنفيذي. وستعقد اجتماعات	على نطاق المنظومة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤
		أخرى لمعالجة قضايا متنوعة. وسيقدم البرنامج الإنمائي تقريراً عن ترتيبات تكاليف الدعم، بما في ذلك تقرير تقييمي لفريق مستقل، إلى المجلس التنفيذي كي ينظر فيه في دورته المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ (DP/1994/23). وستقدم إلى المجلس في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ تنقيحات مقترحة للنظام المالي للبرنامج الإنمائي.	
٥- ينبغي أن يهدف البرنامج الإنمائي إلى استعراض جميع الحالات التي تنطوي على خسائر مالية ومسؤولية شخصية والبت فيها في غضون ستة أشهر. وبالإضافة إلى ذلك، عند تعيين الموظفين في مناصب عليا ذات مسؤوليات مالية هامة، ينبغي أن توجه إليهم رسالة شخصية بالتمهين تورد بإيجاز طبيعة هذه المسؤوليات وكيف سيؤخذون عليها (الفقرات ٩ (هـ) و ٢٠ و ٩٧ و ٩٨).	تمثل اللجنة الدائمة للمسؤولية الشخصية والتبعة المالية مبادرة جديدة. ويستتبع ذلك عملية تعلم وعملية وضع مجموعة سوابق تتصل في جملة ما تتصل به بمسائل الاتساق والعدالة والدقة الزمنية. ويوافق البرنامج الإنمائي على أنه من الضروري تخفيض المهلة الزمنية اللازمة لاستعراض الحالات واتخاذ قرار بشأنها. على أن العملية المقررة تقتضي ضمان إقامة الدعوى وتحقيق إنصاف الموظفين المعنيين حسب الأصول. ولئن كان البرنامج الإنمائي يوافق من حيث المبدأ على فكرة تحديد مهلة زمنية مقدما فلا بد من مراعاة قدر من المرونة. ويجري إعداد مدونة أخلاقية لموظفي البرنامج الإنمائي، وبوشر في اتخاذ إجراءات لصياغة رسالة تمهين، كي تستعرضها وتُنظر فيها الإدارة العليا.	جرى تنقيح إجراءات اللجنة الدائمة لتوحيد العمليتين الإدارية والتأديبية. وستصدر، في هذا الصدد، مبادئ توجيهية جديدة بحلول نهاية عام ١٩٩٤. وسيواصل البرنامج الإنمائي تعاونه مع الأمم المتحدة في وضع نظام فعال للمساءلة. ومن المتوقع اعتماد المدونة الأخلاقية للبرنامج الجاري إعدادها. ورسالة التمهين في عام ١٩٩٥.	على نطاق المنظومة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤

توصيات المجلس	رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إجراءات المتابعة	الحالة والموعد المستهدف
<p>نظم المعلومات الإدارية</p> <p>٦- يوصي المجلس بأن يضع البرنامج الإنمائي استراتيجية مؤيدة بالوثائق لتكنولوجيا المعلومات تحدد بوضوح الأهداف والمجالات ذات الأولوية والجدول الزمني والآثار المترتبة على الموارد. وستتطلب ذلك اشتراك الإدارة العليا والتزامها بصورة مباشرة في جميع مجالات البرنامج الإنمائي لضمان تنفيذها بنجاح (الفقرات ١٢ و ٤٦ و ٢٣٠).</p>	<p>يوافق البرنامج الإنمائي على الحاجة إلى استراتيجية موحدة محددة تحديدا واضحا. وتم التوصل إلى اتفاق في الآراء بين المستخدمين الرئيسيين والتزامهم بإطار استراتيجي لإدارة تكنولوجيا المعلومات. وستولى الفريق الاستشاري الإداري المعني بنظم المعلومات إدارة وتوجيه تنفيذ العناصر الرئيسية للاستراتيجية. كما ستعتمد صياغة ميزانية تكنولوجيا المعلومات لعام ١٩٩٤ لدعم تحقيق الأهداف الاستراتيجية المباشرة. ولتيسير وضع نهج برنامجي متكامل لتطوير جميع نظم المكاتب القطرية والمقر. وضع البرنامج الإنمائي نظاما متكاملا لإدارة البرنامج ستتولى إدارته ومراقبته اللجنة التوجيهية للنظام المتكامل، ومجموعة فرعية مؤلفة من أعضاء الفريق الاستشاري الإداري المعني بنظم المعلومات وممثلي المكاتب القطرية.</p>	<p>يجري وضع استراتيجية البرنامج الإنمائي في مجال تكنولوجيا المعلومات في سياق النظام المتكامل لإدارة البرنامج والنظم المتكاملة للمعلومات الإدارية بوصفهما المنصرين الرئيسيين في الاستراتيجية. ومن المتوقع إنجاز عملية المناقشات الداخلية لصياغة وثيقة الاستراتيجية قبل نهاية عام ١٩٩٤. (انظر أيضا البند ١٥).</p>	<p>جارية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤</p>
<p>شراء السلع والخدمات</p> <p>٧- ينبغي أن يقيم البرنامج الإنمائي التكاليف والفوائد الممكنة الناجمة عن التكفل بالموظفين في برنامج رسمي للتدريب (في مجال المشتريات) (الفقرات ١٢ أ) و ٣٦ و ١٨٦).</p>	<p>أحاط البرنامج الإنمائي علما بتوصية المجلس بشأن الحاجة إلى تطوير قدرات الموظفين في مجال المشتريات بوصفها وظيفة متخصصة، وأبلغ المجلس بأن مكتب خدمات المشاريع يزمع وضع برامج تدريب متخصصة لموظفي المشتريات بحلول أواسط عام ١٩٩٤. وستبذل الجهود لترتيب وضع برامج تدريب مشتركة لموظفي مكتب خدمات المشاريع وموظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وقد يتم ذلك بالتنسيق مع مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات.</p>	<p>شارك موظفو المشتريات في المقر حتى اليوم في التدريب الأساسي في مجال المشتريات الذي نظمه مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات. ومن المقرر توفير مزيد من التدريب في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ وكانون الثاني/يناير ١٩٩٥. ويضع مكتب خدمات المشاريع الصيغة النهائية للعقد مع إحدى الجامعات لوضع وتنفيذ برنامج تدريب خاص بشأن التعاقد على الخدمات. وسيشارك في ذلك جميع موظفي مكتب خدمات المشاريع العاملين في مجال هذا التعاقد. كما سيستفيد موظفو المشتريات في البرنامج الإنمائي من هذا التدريب، الذي تقرر أن يبدأ في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.</p>	<p>جارية ٣١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٥</p>

توصيات المجلس	رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إجراءات المتابعة	الحالة والموعود المستهدف
٨- ينبغي أن تقوم الإدارة بعملية رصد دقيق لمعدلات الاستجابة لطلبات تقديم العطاءات من أجل تحديد الأسباب الرئيسية لعدم الاستجابة لذلك وتصحيح أية مشاكل متكررة في هذا الصدد (الفقرات ١٢ (ب) و ٢٨ و ١٩٢).	وافق البرنامج الإنمائي على اتخاذ مزيد من التدابير لاختبار السوق بصورة فعلية. ويطلب مكتب خدمات المشاريع الآن من موظفي المشتريات أن ينسروا قلة عدد الموردين الذين قدموا عطاءات، وأن يقدموا كذلك قائمة موجزة بستة موردين على الأقل لمشتريات تزيد على ٢٠ ٠٠٠ دولار وتسمة موردين على الأقل لمشتريات تزيد على ١٠٠ ٠٠٠ دولار.	يتصدى لهذه المسألة أيضا مقر البرنامج الإنمائي من خلال اختيار أفضل الموردين وإجراء استعراض دوري لهذه العلاقات. ويتصدى لهذه المسألة أيضا مكتب خدمات المشاريع كجزء من اقتراحه، المتضمن إجراءات منقحة للمشتريات، المقدم إلى المجلس للتنفيذ في دورته المقبلة في تشرين الأول/أكتوبر بشأن طرق إنشاء المكتب بوصفه كيانا مستقلا وقائما بذاته (DP/1994/62).	جارية
٩- ينبغي أن يحسن البرنامج الإنمائي استخدامه لقوائم الموردين (الفقرات ١٢ (ج) و ٢٨ و ١٩٧).	يتصدى مكتب خدمات المشاريع للحاجة إلى تحسين قوائم الموردين الموجودة في إطار تطوير مشاريع الأمم المتحدة/نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وتتضمن قائمة الموردين في مكتب خدمات المشاريع نحو ٢ ٥٠٠ مورد. ووضع قسم المشتريات في مكتب خدمات المشاريع إجراء جديدا لإخضاع الموردين لتدقيق شديد، بما في ذلك قدرتهم المالية والتقنية. فضلا عن ذلك، يتخذ المكتب الآن الإجراء اللازم للتوثق من ملاءة المورد الذي يريد التعاقد معه بمبلغ لا يقل عن ١٠٠ ٠٠٠ دولار.	أجرى البرنامج الإنمائي اتصالات مع الأمانة العامة للأمم المتحدة بغية الاطلاع على نظام قوائمها. يضاف إلى ذلك أن مقر البرنامج الإنمائي مجهز الآن بقاعدة بيانات البائعين المشتركة التي وضعها مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات، وقد زود هذا المكتب بالمعلومات المتعلقة بالبائعين التي يستعملها البرنامج الإنمائي. وتستعمل قاعدة بياناته البائعين المشتركة، التي تشمل البائعين الذين تتعامل معهم جميع الوكالات، حينما أمكن ذلك.	جارية
١٠- ينبغي أن يستعين البرنامج الإنمائي بالإعلان على نحو أكثر (الفقرات ١٢ (د) و ٢٨ و ١٩٨).	لا يلجأ مكتب خدمات المشاريع عادة إلى الإعلان عن العطاءات، لأنه لا يعتبر فعلا من حيث التكلفة، نظرا لموارد المحدودة من الموظفين. ومع ذلك يعتزم البرنامج الإنمائي ومكتب خدمات المشاريع إصدار تعليمات بهذا الصدد في عام ١٩٩٤.	يعتبر الإعلان العام في معظم الحالات أمرا غير عملي لمشتريات المقر. ولكن لا بد من استخدام هذا النهج في اختيار أفضل الموردين. أما بالنسبة للمشتريات على نطاق أوسع، فإن المكاتب القطرية للبرنامج الإنمائي ومكتب خدمات المشاريع تستعين بالنشرة الشهرية للمشتريات التي يصدرها مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات ومجلة "شؤون التنمية".	جارية

توصيات المجلس	رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إجراءات المتابعة	الحالة والموعد المستهدف
١١- ينبغي أن ينظر البرنامج الإنمائي في اعتماد دور أكثر مرونة للجنة المقود وأن يدعو المختصين في المشتريات من المنظمات الأخرى (العامة والخاصة) إلى حضور جلسات اللجنة لتعزيز خبرتها في مجال المشتريات (الفقرات ١٧ (هـ) و ٣٩ و ٧٠٢).	يعتزم البرنامج الإنمائي إعادة النظر في دور وأغراض لجنة المقود والفريق الاستشاري المعني بإدارة خدمات الدعم الأخرى، بما في ذلك النظر في إدخال عناصر مرونة في نطاق الاستعراض. وستصدر مبادئ توجيهية منقحة في آب/أغسطس ١٩٩٤. ويرحب البرنامج الإنمائي في اقتراح المجلس الداعي إلى النظر في دعوة المختصين في المشتريات من المنظمات الأخرى، بما في ذلك القطاع الخاص. ويوافق البرنامج الإنمائي على وجوب تحسين فهم لجنة المقود والفريق الاستشاري المعني بإدارة خدمات الدعم الأخرى لممارسات الشراء الحديثة. غير أن لهذا الترتيب آثاراً مالية تستوجب دراسة دقيقة. وفي غضون ذلك، سيعمد رئيس دائرة المشتريات إلى تحري الترتيبات الممكنة مع نظرائه في الأمم المتحدة والوكالات الأخرى في نيويورك.	قدمت إلى المجلس التنفيذي اقتراحات لتنقيح القواعد المالية والنظام المالي للبرنامج الإنمائي كي ينظر فيها في دورته المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ (DP/1994/34). ويتصدى مكتب خدمات المشاريع لهذه المسألة، بما في ذلك إنشاء لجنة للمقود منفصلة تابعة للمكتب، كجزء من اقتراحه المقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر بشأن طرق إقامة المكتب ككيان مستقل وقائم بذاته (DP/1994/62).	جارية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٢- ينبغي أن يؤكد البرنامج الإنمائي لجميع الموظفين أهمية استكمال تقارير الاستلام والنقص (الفقرات ١٧ (و) و ٤٧ و ٧١٠).	يسلم البرنامج الإنمائي بصعوبة تحقيق الامتثال في هذا الصدد، ولا سيما على الصعيد القطري، حيث ينبغي لتعاون الكامل مع المستخدمين النهائيين في المكاتب القطرية، الذين لا يتعرضون عادة لتأثير المشتريين المباشر. ونظر مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات في هذه المسألة وأفاد أن معظم وكالات الأمم المتحدة تبلغ عن صعوبات مماثلة في مجال المشتريات اللازمة للعمليات الميدانية. وفي الوقت نفسه، سلم مكتب خدمات المشاريع بصعوبة الحصول على تقارير الاستلام والنقص، ويتجرى إمكانية استخدام النهج اللامركزي للمخزون الذي اعتمده البرنامج الإنمائي في المكاتب القطرية، عاملاً بذلك على تحويل الشخص المسؤول السلطة والمسؤولية عن معدات المشروع. حيثما أمكن ذلك.	تمثل اللوازم المكتبية العنصر الرئيسي لمشتريات مقر البرنامج الإنمائي. وفي هذا الصدد، حلت مشكلة تلقي التقارير إلى حد بعيد عن طريق التعليمات المنقحة التي صدرت في شباط/فبراير ١٩٩٤. ويتجرى البرنامج الإنمائي حالياً إمكانية اعتماد نظام لبطاقات الشراء بغية متابعة حل مشكلة تلقي التقارير وتبسيط عملية الشراء في المقر. وستقرر جدوى هذه المبادرة بحلول نهاية عام ١٩٩٤.	جارية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

توصيات المجلس	رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إجراءات المتابعة	الحالة والموعود المستهدف
١٣- [ينبغي] أن يعتمد البرنامج الإنمائي مقاييس وأهدافاً للأداء بأسرع وقت ممكن لمساعدة الإدارة في رصد كفاءة أنشطة الشراء وتقييمها (الفقرات ١٢ (ز) و ٤٣ و ٢١١).	يقدّر البرنامج الإنمائي المواد التي يقدمها مراجعو الحسابات بشأن قياس الأداء، وسيستعرض هذه المواد بغية وضع بعض المقاييس التجريبية لأداء الشراء، مراعيًا في ذلك أن وضع مؤشرات أداء للشروط الخاصة بكل وحدة لها ضلع في أنشطة الشراء مهمة معقدة وفنية.	يقيم البرنامج الإنمائي حالياً إمكانية اعتماد نظام لبطاقات الشراء سميًا منه إلى تعديل دور وحدة المشتريات التابعة له إلى وظيفة التقييم الفني للمنتجات، واختيار البائعين، وإدارة العقود. وستوضع مؤشرات أداء لهذه الوظيفة الجديدة على أساس تجريبي.	جارية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
إدارة البرامج والمشاريع ١٤- ينبغي أن ينظر البرنامج الإنمائي في تبسيط خطة إدارة البرامج القطرية للتركيز على المسائل الرئيسية التي تتطلب دعماً من المقر. وقد ينظر البرنامج الإنمائي في أمر التحول إلى "الإبلاغ الاستثنائي" (الفقرات ١٠ (أ) و ٢٢ و ١١٩).	بغية التصدي للقضايا التي ذكرها المجلس، تجري حالياً معالجة التفسيرات المطلوبة في البرنامج الإنمائي بصورة منهجية من خلال مجموعة من المبادرات الرامية إلى تمييز المسألة المالية في إطار سلطة لا مركزية. وتشمل المبادرات الجديدة مجموعة من التكييفات الإجرائية الرامية إلى تيسير تخطيط العمل والإبلاغ والرصد وقياس الأداء، وإلى اعتماد تدابير لتحسين نوعية البرامج والمشاريع. ويتفق البرنامج الإنمائي مع ما ترمي إليه توصية المجلس من أنه ينبغي للبرنامج الإنمائي أن ينظر في أمر تبسيط وثائق خطة إدارة البرامج القطرية والتحول إلى "الإبلاغ الاستثنائي". أي التركيز على المجالات ذات المشاكل التي تتطلب دعماً من المقر.	أنشئ فريق عامل معني باللامركزية، يقوم حالياً بتنقيح إجراءات الاستعراض والإبلاغ في المكاتب القطرية، بما في ذلك خطة إدارة البرامج القطرية. ومن المتوقع استكمال هذا الاستعراض بحلول نهاية عام ١٩٩٤.	جارية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٥- ينبغي إيلاء مشروع الإدارة المتكاملة للبرامج أولوية عليا ووضعها في أقرب وقت ممكن (الفقرات ١٠ (ب) و ٢٢ و ١٢٣).	أنشأ البرنامج الإنمائي، على الصعيد التنفيذي، إطاراً لتوجيه وإدارة تنفيذ هذا المشروع على سبيل الأولوية.	يجري تنفيذ مشروع الإدارة المتكاملة للبرامج على قدم وساق. وقد بدأ تشغيل العناصر الرئيسية فيه. واستكمل وضع الإطار النظري العام لمشروع الإدارة المتكاملة، بما في ذلك خطة وميزانية مفصّلتان لاستكمال المشروع. وسيبدأ تنفيذ مجموعة أولى من الأنشطة ذات الأولوية قبل نهاية عام ١٩٩٤. (انظر أيضا البند ٤).	جارية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٦- ينبغي أن يجري البرنامج الإنمائي تقييماً لمدى فعالية اللجان المحلية في تقييم المشاريع بوصف ذلك مسألة تتسم بقدر من الاستعجال (الفقرات ١٠ (ج) و ١٢٤).	استكمالاً لتدابير إدارة البرامج، سيجري استعراض شامل لأداء اللجان المحلية لتقييم المشاريع، وستدرج النتائج في المبادئ التوجيهية عند إصدارها.	أنشئ فريق عامل معني باللامركزية، يقوم حالياً باستعراض دور مختلف آليات الاستعراض بما في ذلك لجان تقييم المشاريع ولجنة استعراض البرامج. وسيقدم الفريق تقريراً عن النتائج التي توصل إليها في نهاية عام ١٩٩٤. وفي أثناء ذلك، اتخذت المكاتب الإقليمية مبادرات لضمان امتثال المكاتب القطرية لتوصيات لجان تقييم المشاريع.	جارية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

توصيات المجلس	رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	إجراءات المتابعة	الحالة والموعود المستهدف
١٧- ينبغي تعزيز عملية التقييم بتسجيل توصيات لجان تقييم المشاريع ومتابعتها بصورة منهجية (الفقرات ١٠ (د) و ٢٦ و ٢٧).	يتفق البرنامج الإنمائي مع توصية المجلس؛ وستعتمد في المستقبل القريب إجراءات رسمية لضمان الامتثال لتوصيات لجان تقييم المشاريع.	انظر البند ١٦.	جارية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
١٨- ينبغي تزويد موظفي البرامج بالتوجيه المناسب (بما في ذلك التدريب) بشأن تحديد الأهداف المناسبة وقياس مدى إنجازها (الفقرات ١٠ (هـ) و ٢٩ و ١٤١).	سيضع البرنامج الإنمائي توصية المجلس في اعتباره عند تحديد أولويات التدريب. وبالإضافة إلى ذلك، سيتخذ البرنامج الإنمائي الخطوات اللازمة لتحسين تحديد معنى الإنتاج في المشاريع الجارية حيثما أمكن ذلك.	انظر البند ١٦.	جارية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
١٩- ينبغي أن توافق جميع الأطراف المشتركة في مشروع ما، بصورة رسمية، على خطة العمل المكتملة للتعبير عن التزامهم بتحقيق أهداف المشروع في الإطار الزمني المقترح واتفاقهم على أن الخطة واقعية (الفقرات ١٠ (و) و ٢٨ و ١٤٤).	تعتبر توصيات المجلس بشأن إعداد خطط العمل في حينها وضرورة إعراب جميع الأطراف عن التزامها أمرا مناسباً في هذا السياق.	انظر البند ١٦.	جارية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٢٠- ينبغي أن يؤكد البرنامج الإنمائي مرة أخرى على ضرورة إجراء رصد موقعي للمشاريع (الفقرات ١٠ (ز) و ٢٩ و ١٥٥).	يوافق البرنامج الإنمائي على المبدأ الذي تستند إليه توصية المجلس بشأن التفتيش المادي للمواقع، ولكنه يود أن يؤكد على أنه لا ينبغي للزيارات أن تجري بصورة آلية، وإنما ينبغي أن تكون موجهة إلى حل المشاكل وأن تجري على حسب الأولوية، كما جاء في توصية المجلس بشأن "الإبلاغ الاستثنائي".	انظر البند ١٦.	جارية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤
٢١- ينبغي أن يعتمد البرنامج الإنمائي آلية رسمية لضمان نشر الدروس المستخلصة من تقييمات المشاريع نشرًا فعالاً (الفقرات ١٠ (ح) و ٢٢ و ١٧١).	أنشأ مدير البرنامج مكتباً جديداً للتقييم والتخطيط الاستراتيجي لضمان إدراج دروس الماضي في برامج المستقبل.	أجرى مكتب التقييم والتخطيط الاستراتيجي، بالفعل، استعراضاً شاملاً لاستعمال التغذية المرتدة، وسوف يتخذ تدريجيًا، خلال الفترة ١٩٩٥-١٩٩٦، التدابير اللازمة لربط نتائج التقييم بصنع القرارات الإدارية، بما في ذلك السياسة العامة، وتحسين إشراف نظام الرصد في المكاتب الإقليمية المطبق على المكاتب القطرية، وتقنيات النشر المتعلقة بالعملاء المستهدفين. وسيشارك في هذه المبادرة جميع وحدات المقر. ومن المتوقع تطبيق نظام الرصد المنفتح بحلول أواسط عام ١٩٩٥.	جارية ١ تموز/يوليه ١٩٩٥

الحالة والموعد المستهدف	إجراءات المتابعة	رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	توصيات المجلس
جارية ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤	أجل الفريق العمل المعني باتفاقات الخدمة الخاصة الموعد المستهدف لاستكمال المبادئ التوجيهية المتعلقة باتفاقات الخدمة الخاصة إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وسيتم هذا التاريخ للفريق العامل فرصة أن يضع في اعتباره الخبرة المكتسبة من استعمال عقود الأنشطة المحدودة المدة التي اعتمدت على أساس تجريبي في مطلع عام ١٩٩٣. وتم إنشاء قاعة الخبراء الاستشاريين المركزية المحوسبة، التي يشترك في إدارتها البرنامج الإنمائي ومكتب خدمات المشاريع وصندوق الأمم المتحدة للسكان، بمساعدة تقنية من مكتب السياسات ودعم البرامج، من أجل فحص المتقدمين، وهي الآن قيد الاستعمال. وسيجري استعراض القائمة واستكمالها بصفة مستمرة.	سيصدي البرنامج الإنمائي لهذه المسائل في المبادئ التوجيهية المنقحة التي تجرى حاليا صياغتها، والتي من المتوقع إصدارها بحلول تموز/يوليه ١٩٩٤. ويمتزم البرنامج الإنمائي أيضا اعتماد قاعة مركزية بالخبراء الاستشاريين خلال عام ١٩٩٤.	استخدام الخبراء الاستشاريين ٢٧- يوجد ثمة مجال لتحسين الإجراءات التي يستخدمها البرنامج الإنمائي في انتقاء الخبراء الاستشاريين وتوظيفهم للتأكد من أنه يجري اختبار السوق المحتملة على نحو كاف. ويوصي المجلس، بوجه خاص، بضرورة الاحتفاظ بسجلات رسمية، موقَّع عليها ومستمرضة حسب الأصول، يسجل فيها أسماء الخبراء الاستشاريين الذين يُنظر في أمر تعيينهم في إحدى الوظائف، ومعايير الاختيار المطبقة، ومبررات الاختيار النهائي (الفقرات ١١ و ٢٤ و ١٧٦).

باء - منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)

٤ - ترد فيما يلي التدابير التي اتخذتها اليونيسيف أو التي ستخذها استجابة لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣^(٧).

التوصية رقم ١

٥ - ينبغي استعراض إجراءات الإبلاغ المتعلقة بمشروع مباني المكاتب المشتركة لضمان التوزيع الدوري للتكاليف على المنظمات المشاركة لتكشف عنها في حساباتها، ولتيسير عملية السداد للمنظمة الممولة الرئيسية.

التدابير التي اتخذتها اليونيسيف

٦ - أبلغ الفريق الفرعي المعني بآماكن العمل المشتركة التابع للفريق الاستشاري المشترك المعني بالسياسات الأمانة بأنه قد تم اتخاذ الإجراءات التالية فيما يتعلق بالمشاريع الجديدة:

(أ) يتولى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، قبل تنفيذ المشروع، تزويد كل وكالة مشاركة بتوزيع للتكاليف المقدرة للمقترحات التي أقرها الفريق الفرعي؛

(ب) تستعرض لجنة استعراض العقود بمقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وتقر منح العقد، ويتم إخطار كل وكالة بالمعايير المستخدمة، بما في ذلك تفاصيل عن معايير اختيار المهندسين المعماريين والمهندسين و/أو المقاولين؛

(ج) تسدد كل وكالة مشاركة نصيبها في التكلفة في كل مرحلة من مراحل تنفيذ المشروع وفقا لجدول يحدد مراحل المشروع؛

(د) يزود برنامج الأمم المتحدة الإنمائي جميع الوكالات المشاركة بالتوزيع التفصيلي للتكاليف لإثبات التكاليف التي جرى تحملها علاوة على المبلغ المقدم.

٧ - وفي عام ١٩٩٤، سدرج الأمانة في الحساب جميع التكاليف المثبتة ذات الصلة بهذه المشاريع.

التوصية رقم ٢

٨ - ترغب الإدارة في إعادة فحص السياسة الحالية بشأن استخدام صندوق برنامج الطوارئ نظرا لقلة موارد الصندوق الدائر المركزي لحالات الطوارئ، وتقديم توصيات إلى المجلس التنفيذي بشأن الاستخدام الفعال لصندوق برامج الطوارئ لتعزيز تأهب اليونسيف في حالات الطوارئ.

التدابير التي اتخذتها اليونسيف

٩ - أقر المجلس التنفيذي لليونسيف، في دورته العادية الأولى، المعقودة في الفترة من ٢٢ إلى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤، اقتراحا مقدما من الأمانة لزيادة الحد الأقصى لصندوق برامج الطوارئ لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ من ٧ ملايين دولار إلى ١٥ مليون دولار سنويا. وستمكن زيادة الحد الأقصى هذه اليونسيف من الاستجابة بطريقة أفضل للوفاء بالاحتياجات الطارئة في حالة عدم توجيه نداء مشترك من الوكالات ولكي يكون بمثابة تدفق نقدي لا غنى عنه لاتخاذ إجراءات في حالات الطوارئ المعقدة حتى يتم تلقي مساهمات المانحين. واستنادا إلى التجربة في عام ١٩٩٤، عززت هذه الزيادة للحد الأقصى قدرة الإدارة على الاستجابة سريعا وبشكل فعال لحالات الطوارئ. وفي الفترة الواقعة بين كانون الثاني/يناير وتموز/يوليه ١٩٩٤، قُدمت مساعدة إلى ١٤ بلدا بتمويل من صندوق برامج الطوارئ.

التوصية رقم ٣

١٠ - ينبغي وقف العمل باستخدام اتفاقات الخدمات الخاصة كوسيلة للاستعانة بالموظفين المعيّنين بعقود قصيرة المدة لأداء مهام الموظفين الشاغلين لوظائف ثابتة.

التدابير التي اتخذتها اليونيسيف

١١ - أحاطت الإدارة علماً بالتوصية، وابتداءً من عام ١٩٩٤، سيستمر إيلاء العناية بضمان عدم اضطلاع الخبراء الاستشاريين المعيّنين بموجب اتفاقات الخدمات الخاصة بمهام الموظفين الشاغلين لوظائف ثابتة.

التوصية رقم ٤

١٢ - ينبغي استعراض الاتفاقات الخاصة لليونيسيف مع الجهات المتلقية لخدمات المشتريات لتشمل فرض جزاءات بالنسبة للمبالغ التي يتأخر سدادها مدة تتجاوز الفترة القصوى المتفق عليها.

التدابير التي اتخذتها اليونيسيف

١٣ - ستقوم الإدارة باستعراض إمكانية إدراج شروط جزائية في اتفاقات تقديم خدمات في مجال المشتريات التي أبرمت مع حكومات ذات سيادة، وكذلك إمكانية تنفيذ هذه الشروط.

التوصية رقم ٥

١٤ - بغية خفض التكاليف التشغيلية، ينبغي إعادة النظر في النفقات المقترحة لمرتبات وعلاوات موظفي الشركة الجديدة التي توفر العمالة لمستودع شعبة الإمدادات التابعة لليونيسيف.

التدابير التي اتخذتها اليونيسيف

١٥ - أحاطت الإدارة علماً بتعليقات مجلس مراجعي الحسابات وتود أن تذكر أن فواتير مؤسسة المستودعات هي قيد الاستعراض المنتظم لضمان أن الخدمات المقدمة تحصل عليها اليونيسيف بأسعار مقبولة.

التوصية رقم ٦

١٦ - ينبغي التعجيل بتصفية الحسابات الشخصية للموظفين لضمان سلامة هذا الحساب.

التدابير التي اتخذتها اليونيسيف

١٧ - ستواصل الإدارة تحليل ومراقبة الحسابات الشخصية للموظفين عن قرب في عام ١٩٩٤. وستقوم الأمانة في إطار هذه العملية بتقييم النظام الجديد لاسترداد السلف الشخصية الذي نُفذ في عام ١٩٩٤ والذي من المتوقع أن يساعد بصورة ملموسة على مراقبة الحسابات الشخصية للموظفين. وسيؤدي نظام استرداد السلف الشخصية إلى التجهيز الأكلي لما كان يتم في المعتاد بعملية يدوية لمقابلة الاسترداد مع السلف. وفضلا عن ذلك، ستقوم الأمانة بتقييم تنفيذ التعليمات المحاسبية التي صدرت في أواخر عام ١٩٩٢ لضمان تنفيذها على وجه ملائم وبالكامل.

التوصية رقم ٧

١٨ - ينبغي تعزيز المنافسة في استخدام وكلاء الشحن لضمان الشفافية والحصول على خدمات شحن تتفق قيمتها مع الأموال المنفقة عليها.

التدابير التي اتخذتها اليونيسيف

١٩ - تقوم الإدارة باستعراضات لتكلفة الشحن بوصفها آلية لضمان أن الخدمات التي يقدمها وكلاء الشحن لليونيسيف يتم الحصول عليها بأسعار للشحن البحري أكثر اتساما بالمنافسة. وكمثال لنتائج هذه المفاوضات، تناوشت الإدارة بشأن أسعار خاصة مع معظم اتحادات الشحن في أعالي البحار. وعلاوة على ذلك، بدأ استعراض القائمة الحالية لوكلاء الشحن، والذين يوجد واحد منهم في كل بلد أوروبي تقوم اليونيسيف بالشراء منه، وستستمر خلال فترة الـ ١٢ شهرا المقبلة.

التوصية رقم ٨

٢٠ - ينبغي للمكاتب الميدانية استعراض جميع المساعدات النقدية المقدمة لحسابات الحكومات وتقديم مقترحات لشطب الأرصدة التي ظلت غير مصفاة لسنوات عديدة، وذلك وفقا للمعايير المطبقة.

التدابير التي اتخذتها اليونيسيف

٢١ - تقوم الأمانة الآن بعملية متابعة منتظمة مع المكاتب الميدانية التي ظلت أرصدة المساعدة النقدية بها غير مصفاة لسنوات عديدة. وطلبت الأمانة، خلال عمليات المتابعة هذه، الى المكاتب الميدانية أن تكفل تقديم الوزارات والوكالات الحكومية تقارير التصفية خلال الفترة المحددة وتحديد تلك المؤهلة للشطب. وفضلا عن ذلك، ذكرت الأمانة المكاتب الميدانية بمتابعة الإجراءات المحددة من أجل الشطب المحتمل لهذه الحسابات غير المحددة.

التوصية رقم ٩

٢٢ - ينبغي لمقر اليونسيف اتخاذ تدابير فعالة للتعجيل بالإبلاغ عن التحويلات الواردة باسم عملية بطاقات المعايدة لتيسير إدراجها بشكل واقعي في دفاتر عمليات بطاقات المعايدة في كل من نيويورك وجنيف.

التدابير التي اتخذتها اليونسيف

٢٣ - استعرضت الإدارة الحالة وحددت عددا من الأسباب. وستواصل الأمانة متابعة واستكمال التدابير التالية بحلول عام ١٩٩٥:

(أ) وضع استمارات موحدة تتضمن جميع المعلومات المطلوبة بغية تسهيل التحديد السريع للمانحين والمساهمات؛

(ب) تعزيز النظم للسماح بالوصول الإلكتروني المتبادل بين الشعب المعنية؛

(ج) تعديل استمارات الإبلاغ التي تستخدمها اللجان الوطنية لليونسيف وشركاء المبيعات بغية تسهيل الحصول على المعلومات المالية المتعلقة بالإيرادات التي يحصلونها.

جيم - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

٢٤ - ترد في الجدول أدناه الإجراءات التي اتخذتها أو ستتخذها وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣^(٧)

توصية المجلس	الإجراءات المتخذة	الإجراءات المقترحة
١ - يجب مواصلة تحسين إنجاز البرامج من خلال التخطيط الشامل للمشاريع، بما في ذلك الاضطلاع بدراسات الجدوى الملائمة للقضاء على حالات التأخير التي يمكن تلافيها في تنفيذ المشاريع.	طلب إلى جميع المكاتب الميدانية أن تخطط جميع المشاريع بما فيه الكفاية وأن تعد، عند اللزوم، دراسات الجدوى؛ وأدى بالفعل وضع برنامج تنفيذ السلم، والذي صدر في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، إلى تحسن ملحوظ في تخطيط المشاريع.	لا توجد

توصية المجلس	الاجراءات المتخذة	الاجراءات المقترحة
٢ - يجب أن يكون استعمال الحواسيب العاطلة في الضفة الغربية متفقا مع الأغراض الأصلية التي اقتنيت من أجلها. وينبغي أن تضع الوكالة أيضا سياسة واضحة فيما يتعلق باستخدام الادارة لمعدات البرامج لضمان كفاءة استعمال أموال المشاريع.		سترسى تعليمات إدارة الوكالة بشأن مرافق الحاسوب الشخصي، والتي ستصدر في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، أسس سياسة الوكالة المتعلقة بالاستخدام الإداري للمعدات الممولة من المشاريع.
٣ - يجب التأكيد على إدارة الممتلكات والمساءلة على النحو التالي: (أ) يجب إجراء تحقيق كامل في بنود الممتلكات المفقودة لتحديد المسؤولية الشخصية عن أية خسائر؛ (ب) يجب الاحتفاظ بسجلات ملائمة للممتلكات، (ج) يجب أن يؤخذ بتنقلات البنود بشكل سليم وأن تدون على نحو ملائم؛ (د) يجب تفويض المسؤولية عن مراقبة الممتلكات بصورة رسمية إلى الحراس المناسبين	وضعت الوكالة سجلا للأصول الثابتة، وجرى التحقيق بشأن أي أصول ناقصة. وتضطلع الوكالة بعملية سنوية سرية لتأكيد الوجود المادي للبنود المثبتة في السجل. ويجري بالطبع التحقيق بالكامل في أي بنود ناقصة. وجرى تذكير جميع رؤساء الادارات بأنه يتعين عليهم إخطار شعبة الامداد بأي تحركات في موقع الممتلكات.	لا توجد

توصية المجلس	الاجراءات المتخذة	الاجراءات المقترحة
٤ - يجب أن تقوم الوكالة بوضع وتنفيذ سياسة واضحة بشأن ملكية الممتلكات التي يتم اقتناؤها من أجل المشاريع عن طريق تبرعات/هبات مقدمة من أطراف ثالثة	يتمثل موقف الوكالة في أن ملكية هذه الممتلكات تبقى للوكالة. ويمكن نقل الملكية فقط عندما تقرر الوكالة أن هذه الممتلكات ليس لها قيمة بالنسبة للوكالة.	لا توجد
٥ - يجب أن تقوم الوكالة باستعراض تعليماتها التقنية للنقل الآلي لكي تشمل دفع تعويض معقول للوكالة كتدبير من تدابير استرداد التكاليف ولتأكيد المساءلة الشخصية عن الضرر اللاحق بالممتلكات.	جرى استعراض التعليمات التقنية ذات الصلة بالنقل الآلي. وهي تسمح في الوقت الحالي بتحميل الموظفين بأعباء تصل إلى ١٠ في المائة كحد أقصى من المرتبات إذا ما ثبت أنهم مهملون. وإذا كان الأمر ينطوي على إهمال جسيم، فإنه يمكن تحصيل التكلفة الكاملة للضرر.	لا توجد
٦ - يجب أن يجري مقر الأونروا مشاورات مع المكاتب الميدانية في عملية شراء المعدات المخصصة للمشاريع التي تنفذ خارج المقر.	يقيم مكتب المشاريع والتنمية صلة وثيقة مع جميع المكاتب الميدانية ويتعاون معها بالكامل في وضع مقترحات المشاريع. وجرى تعزيز هذا بنقل المكتب إلى القدس في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، وبذلك يوجد مقره الآن في منطقة العمليات، وأصبح في موقع أقرب لجميع مناطق العمليات.	لا توجد
٧ - يجب اتخاذ إجراءات، في وقت مبكر، لتأمين فصل الواجبات عن المسؤوليات، على نحو مناسب، بالنسبة لموظفي وحدة عمليات الحاسوب لتوفير ضمان سلامة البيانات.	قامت الوكالة بتغيير الإجراءات المعوقلة ووصف وظيفة أحد الموظفين لكي يعكس بصورة أكثر دقة الواجبات. وترى الوكالة أن سلامة البيانات محمية حالياً بصورة كافية.	لا توجد

دال - الصناديق الطوعية التي تديرها مفوضية الأمم المتحدة
لشؤون اللاجئين

٢٥ - يراجع مجلس مراجعي الحسابات الصناديق الطوعية التي تديرها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على أساس سنوي. وفيما يلي أدناه موجز لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات في تقريره المعد لعام ١٩٩٣^(٤) والتدابير المتخذة أو التي ستتخذ لتنفيذ هذه التوصيات.

التوصية ٩ (أ)

٢٦ - فضلا عن توفير مبادئ توجيهية وأدوات أفضل من أجل تسجيل اللاجئين، لابد من إيجاد الظروف المؤدية إلى تنظيم هذا التسجيل بالتنسيق مع الحكومات المضيفة والشركاء المنفذين الرئيسيين بقصد ضمان إيصال المنافع إلى اللاجئين الحقيقيين، على نحو يحول دون حدوث تسرب وتبيد في الموارد (الفقرة ٩ (أ)).

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٧ - سبق للإدارة أن أبلغت المجلس بأنه قد تم وضع واختبار مشروع مبادئ توجيهية للتسجيل وجعبة تسجيل وبأنهما سينجزان في النصف الأول من عام ١٩٩٤؛ وبأنه سيتم، فضلا عن ذلك، إنشاء جهاز تسجيل ميداني لتوفير الدعم اللازم بالكومبيوتر لعملية التسجيل ووزعه كجزء من جعبة التأهب والاستجابة للطوارئ. فصدرت في وقت لاحق مبادئ المفوضية التوجيهية المتعلقة بالتسجيل، وجمعت في المقرر مواد التسجيل القياسية، كما أنتجت مواد البرمجة المناسبة للكومبيوتر. وأنشئت وظيفة مسؤول تسجيل إقليمي في نيروبي بكينيا، كما يجري الآن إعداد قائمة رئيسية بخبراء التسجيل. وكذلك، ومع أن التسجيل هو بالفعل جزء من الدورات التدريبية التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، يجري الآن إعداد مجموعة تدريب خاصة بالتسجيل. وقد اتبع النهج الجديد إزاء التسجيل بالفعل في كينيا وجمهورية تنزانيا المتحدة، وكانت الأعمال التحضيرية جارية عند كتابة التقرير من أجل تطبيق هذا على حالة الطوارئ الراهنة في رواندا. ولما كان الدعم من الحكومات والشركاء المنفذين واللاجئين والتعاون معهم أساسيا لنجاح التسجيل، فقد تمت مشاطرة المبادئ التوجيهية مع مختلف شركاء التنفيذ. ومع ذلك، وفي حين أنه من الواضح في حالات الطوارئ والحالات الراهنة المتعلقة باللاجئين على حد سواء أنه لابد من توفر الإجراءات لضمان تقييم صحيح معقول لعدد السكان اللاجئين، لابد أيضا في بعض الحالات من إدراك أن مسألة توفير المساعدة المادية والحماية للاجئين والعائدين والمشردين داخليا ستكسب من الأولوية في نقطة معينة من الوقت أكثر مما تكتسبه عملية سرد دقيقة وبالتالي ستستخدم أساليب لتقدير عدد السكان. كما تجب الإشارة إلى أن القيام بهذه العمليات في بعض البلدان صعب بل هو مستحيل بسبب المقاومة التي يبديها المنتفعون بل والحكومة المضيفة ذاتها. وهكذا، وفي حين أن أدوات جديدة أصبحت الآن متوفرة لتسهيل هذه العمليات، فإن إيجاد الظروف المؤدية إلى تنظيم تعداد للسكان يتوقف في بعض الحالات على الظروف السائدة في بلد معين أو منطقة معينة.

التوصية ٩ (ب)

٢٨ - لا بد من اتخاذ خطوات لإبقاء تكاليف الموظفين المباشرة وغير المباشرة والنفقات الإدارية المتصلة ببرامج المفوضية ضمن حدود معقولة. ولا بد، على وجه الخصوص، من وضع قواعد لتنظيم التكاليف العامة لشركاء التنفيذ (المقرة ٩ (ب)).

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٢٩ - على نحو ما أبلغت به الإدارة المجلس، أنجزت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تصنيفا للوظائف يميز بشكل أنسب بين أنشطة الدعم الإداري والأنشطة المتصلة مباشرة بإنجاز برامج. وعلاوة على هذا، ينظر الآن في راتب ملاك موظفي المفوضية في الميدان وفي المقر، كما ينظر في تكاليف الدعم المقابلة لذلك، خلال اجتماعات الاستعراض السنوي للعمليات الإقليمية كعنصر داخلي في عملية استعراض البرامج. وفيما يتعلق بالقواعد المتصلة بتنظيم التكاليف العامة لشركاء التنفيذ، أنجز مشروع لتنقيح القسم المعني من الفصل الرابع من دليل المفوضية وهو، في انتظار التوقيع، عند كتابة هذه السطور. كما أدرجت المبادئ ذاتها في كتيب إدارة البرامج والمشاريع لشركاء المفوضية في التنفيذ، وأنتجت مسودة عنه ووزعت على مختلف شركاء التنفيذ للتعليق عليها بموجب عملية الشراكة في العمل (PARINAC). وتتوقع المفوضية إنتاج نسخة نهائية من هذا الكتيب حتى نهاية العام. بيد أنه لا بد من التسليم بأن هذا المجال سيبقى مثيرا لبعض الجدل بالنظر إلى إصرار عدد من كبار شركاء المفوضية في التنفيذ على تحديد التكاليف العامة على أساس نسبة مئوية من ميزانياتهم التنفيذية، في حين تفضل المفوضية ميزانية مفصلة بندا بندا. ولا بد من التسليم أيضا بأن المشاريع المنخفضة الميزانية تجنح بوجه عام إلى ازدياد التكاليف الإدارية العامة. وهذا ما ينطبق بوجه خاص على البلدان التي يضطلع بها بمزيد من أنشطة الحماية بالمقارنة مع أنشطة المساعدة. وعلى سبيل المثال، فإن رواتب المستشارين القانونيين وغيرها من التكاليف ذات الصلة قد تشكل جل ميزانية شريك التنفيذ، بالنظر إلى عدم تقديم أية مساعدات مادية.

التوصية ٩ (ج)

٣٠ - لا بد من زيادة التأكيد على تقديم التدريب الضروري إلى الوكالات المنفذة وعلى القيام بزيارات رصد مادي ومالي فعالة لمكاتب المفوضية في الميدان وعلى قيام هذه الأخيرة بتقييم المشاريع، وذلك في سبيل التغلب على نواحي النقص في تنفيذ المشاريع، (المقرة ٩ (ج)).

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣١ - تدرك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الحاجة إلى تقديم التدريب لشركاء التنفيذ. وهذا ما أكدته المفوض السامي في اجتماع المشاركة في العمل الذي عقد في أوصلو في حزيران/يونيه ١٩٩٤. وقد اتخذت التدابير الأولى في هذا الاتجاه من خلال إصدار التعليمات إلى المكاتب الميدانية في تموز/يوليه ١٩٩٤ بأن تدرج في ميزانياتها مخصصات من أجل الحماية وإدارة البرامج وبعض أنواع التدريب الأخرى

من أجل الموظفين الذين هم ليسوا من موظفي المفوضية بموجب مشاريع التنفيذ حسب الأولويات المحددة في خطط العمليات القطرية. وفيما يتعلق بتدريب موظفي المفوضية أنفسهم، تم تنقيح وتنفيذ دورة تدريبية على إدارة البرامج تابعة للمفوضية وفقا للإطار الجديد لإدارة البرامج. والهدف من هذا التدريب هو تحسين نوعية برامج المفوضية للمساعدة عن طريق تحسين معارف ومهارات موظفي المفوضية في مجال إدارة البرامج، بما في ذلك الرصد والتقييم والعمل مع شركاء التنفيذ ودور البرامج وموظفي الميدان وموظفي الدعم.

التوصية ٩ (د)

٣٢ - لضمان التوقيع الفوري على اتفاقات المشاريع والسلاسة في تنفيذ المشاريع، ينبغي زيادة المشاركة من جانب شركاء التنفيذ في إعداد المشاريع، (الفقرة ٩ (د)).

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٣ - كجزء من التعديلات التي سبق إدخالها على الدورة البرمجية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، (توصية من الفريق العامل المعني بإدارة البرامج والقدرة التنفيذية في حزيران/يونيه ١٩٩٣)، تحت المكاتب الميدانية على اضطلاع بعمليات تخطيط استراتيجي سنوية يشترك فيها شركاء التنفيذ. وهكذا يشترك في هذه العمليات موظفي البرامج والإدارة والحماية التابعين للمفوضية، كما يشترك فيها شركاء التنفيذ، ويقصد بها وضع استراتيجيات للتنفيذ التدريجي وتحديد الأهداف والمعايير والأولويات لمختلف عناصر خطط العمليات القطرية. وقد بينت التجارب الأخيرة أن هذه العمليات تقدم فرصة لتقييم أداء المفوضية وشركاء التنفيذ، وتعزيز تعاون أفضل بين وحدات العمل الداخلية والخارجية، كما تسفر عن نهج أكثر تكاملا بالنسبة لتخطيط وتنفيذ جميع جوانب أعمال المفوضية.

التوصية ٩ (هـ)

٣٤ - ينبغي النظر في صلاحية الترتيب الخاص مع أحد شركاء التنفيذ بالنسبة لدعم الموظفين والمعدات في المكتب الميداني في هونغ كونغ في إطار الحاجة إلى مراقبة ملاك الموظفين وحياسة البنود غير المستهلكة، كما ينبغي اعتماد بديل أكثر فعالية وشفافية. وينبغي أيضا أن يشمل النظر هذه الترتيبات في أمكنة أخرى، (الفقرة ٩ (هـ)).

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٥ - تتعلق الأسئلة التي أثيرت بشريك التنفيذ في هونغ كونغ بالنسبة لدعم الموظفين والمعدات، كما هو الحال في تايلند والفلبين. والأسباب الموجبة لوضع هذه الترتيبات هو تفادي ارتفاع مصاريف الموظفين الدوليين عن طريق اللجوء إلى تعيينات محلية.

٣٦ - صحيح أن عدد الموظفين المستخدمين في هونغ كونغ كبير؛ بيد أنه ينبغي النظر إلى هذا في إطار أنشطة المفوضية في هونغ كونغ، أي في إطار عملية التمهيد، وهي عملية مكثفة مطولة تتطلب الكثير من الموظفين. والعنصر الآخر الواجب اعتباره هو تعقد الموقف في المخيمات، حيث تنهمك أعداد كبيرة من الموظفين، ربما كانت مفرطة، في الخدمات المجتمعية. وهذه المسألة هي قيد الاستعراض بشكل منتظم. ولا بد من إجراء تخفيضات كبيرة والاستمرار في ذلك في عام ١٩٩٤، وسيصنف هذا الترتيب بالتدريج حتى نهاية عام ١٩٩٥.

التوصية ٩ (و)

٣٧ - ينبغي إتاحة نسخ من الكتيبات والأدلة الهامة باللغات المناسبة في مختلف المناطق التي تعمل فيها المفوضية، (الفقرة ٩ (و)).

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٣٨ - اتخذت إجراءات علاجية وفقا للتوصية.

التوصية ٩ (ز)

٣٩ - ينبغي أن يقتصر استخدام الموظفين في المستقبل بالنسبة لأعمال المفوضية العادية على المستوى المأذون به من الوظائف، كما ينبغي مراقبة ملاك الموظفين بشكل فعال. وينبغي أيضا اعتماد خطة التعيينات الشاملة المقترحة دون مزيد من التأخير (الفقرة ٩ (ز)).

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٤٠ - توافق المفوضية من حيث المبدأ على قصر استخدام الموظفين من أجل أعمال المفوضية العادية على المستوى المأذون به من الوظائف، كما توافق على مراقبة ملاك الموظفين بشكل فعال. وتعالج هذه المشكلة الآن بشكل أكثر اتساعا وشمولا بموجب مبدأ التأهب والاستجابة للطوارئ. وبموجب الحلول المقترحة هذه، توزع أفرقة الطوارئ على الفور لتلبية الاحتياجات الشديدة في وقت مبكر ريثما تنشأ وظائف الموظفين العاديين لفترات أطول أجلا. وينظر الآن في أساليب للإسراع في إنشاء الوظائف في حالات الطوارئ بهدف زيادة التقليل من الحاجة إلى الموظفين أو الخبراء الاستشاريين المؤقتين للقيام بالمهام الأساسية بعد رحيل فريق حالة الطوارئ ووصول الموظفين المعيّنين في الوظائف المنشأة حديثا.

٤١ - ومن الصعب استنباط خطة تعيين شاملة في إطار موقف سريع التطور. وتواجه المفوضية مهمة إيجاد موظفين من أجل حالات الطوارئ غير المتوقعة التي يصعب إجراء التخطيط والتعيينات لها مقدما. وقد وضعت مبادئ توجيهية للتعيين بهدف تحسين التوازن الجغرافي بين موظفي المفوضية، وزيادة عدد النساء في وظائف الفئة الفنية وما فوقها، على وجه الخصوص. فضلا عن هذا، تم الاتفاق بين الموظفين

والإدارة على أنظمة جديدة لتعيين موظفي فئة الخدمات العامة محليا، ونشرها المفوض السامي. وتوزع هذه الأنظمة للمكاتب الميدانية سلطة إنشاء لجان تعيين محلية من أجل موظفي فئة الخدمات العامة، مما يسمح بتخطيط التعيينات وتنفيذها في الميدان في مراكز العمل المعنية.

التوصية ٩ (ح)

٤٢ - ينبغي تعزيز قسم التدريب في مقر المفوضية من الناحية النوعية بقصد تخطيط برنامج التدريب وتنفيذه وتقييمه على نحو فعال، بما يتفق والاحتياجات المتغيرة، كما ينبغي إتاحة موارد كافية للبرنامج، (الفقرة ٩ (ح)).

التدابير التي اتخذتها الإدارة

٤٣ - اضطلعت المفوضية بمشروع نظام للإدارة الوظيفية بقصد تنقيح جوانب كثيرة من نظامها لإدارة الموارد البشرية. وسيكون العنصر الجوهري في النظام الجديد تحسين الخدمات التدريبية وتوسيعها. ولتنفيذ نظام إدارة الموارد البشرية المنقح، لن تدعو الحاجة إلى تدريب موظفي المنظمة بجميع رتبهم في المهارات اللازمة لتشغيل النظام الجديد فحسب، بل ستدعو أيضا إلى وضع مجموعة من القيم المشتركة تكون أساسا لتقييم الأداء الموضوعي وغيره من إجراءات الإدارة المتعلقة بشؤون الموظفين. وفضلا عن هذا، كشف مؤتمر المشاركة في العمل الذي عقد مؤخرا عن رغبة قوية لدى شركاء المفوضية التنفيذيين في الاشتراك في برامج التدريب التي تنظمها المفوضية. ولذلك، توافق المفوضية موافقة كاملة على النتائج التي توصل إليها مراجعو الحسابات والتي مؤداها أن قسم التدريب، الذي سمي من جديد "قسم تطوير الموظفين" بقصد التأكيد على ولايته الموسعة، يحتاج إلى تعزيز خلال العامين التاليين وأن برامجه تحتاج إلى تقييم وتغيير حسب الضرورة لتلبية احتياجات المفوضية المتطورة.

التوصية ٩ (ط)

٤٤ - ينبغي اتخاذ تدابير في وقت مبكر للتمكن من حيازة السلع والخدمات على نحو حسن التوقيت فعال التكلفة، بما في ذلك إعداد خطط الشراء السنوية، والشراء على أساس اللامركزية بقدر الإمكان، وتوحيد الأسعار في المدى القصير على الأقل، وزيادة استعمال شروط الغرامات للتأخر في التسليم بالنسبة لطلبات الشراء، والرصد الفعال للمشتريات التي يقوم بها شركاء التنفيذ، (الفقرة ٩ (ط)).

الإجراءات التي اتخذتها الإدارة

٤٥ - استعرضت الإدارة توصيات المجلس المتعلقة بتعزيز عمليات الشراء بحيث تتم بطريقة فعالة وفي الوقت المناسب. ولقد كانت معايير النوع والكم والتوقيت بالنسبة إلى الاحتياجات هي دائما الأساس الذي استندت إليه قرارات شراء في موضة الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، حتي عندما كان ذلك يتطلب قبول

عرض أكثر تكلفة طالما ثبت وجود الحاجة. وتعتبر المطالب على الدائرة، بالمقارنة الى عدد موظفيها، أكبر بكثير من قدرتها على الاستجابة الفورية لكل واحد من المطالب وهو أمر يبرز أهمية تحديد الأولويات.

٤٦ - ورغم ذلك توافق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على امكانية اتخاذ تدابير لتحسين كفاءة عملية الشراء. وقد تم استعراض توصيات المجلس واتخذت خطوات لتنفيذ تلك الاقتراحات حسب الاقتضاء. وقد شغلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، منذ إجراء مراجعة الحسابات، وظيفة موظف المشتريات الإقليمي في جوهانسبرغ. وشاغل هذه الوظيفة مسؤول عن المشتريات وتوفير الموردين في منطقة الجنوب الأفريقي. وقد ساعد التعاون الوثيق مع موظف المشتريات الإقليمي في نيروبي، الذي يباشر مسؤوليات مماثلة في شرق إفريقيا، في تعزيز قدرة وظيفة الامدادات في الاستجابة السريعة للاحتياجات الإقليمية. وقد ظهرت فوائد هذا الترتيب بالفعل أثناء أزمة اللاجئين الحالية في رواندا.

٤٧ - ووافقت لجنة العقود بالمقر على عدد من طلبات المكاتب الميدانية لإنشاء لجان عقود محلية للنظر في طلبات الشراء التي لا تزيد قيمتها عموماً عن ٢٠٠ ٠٠٠ دولار. وكانت أحدث الحالات قد شهدتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في طاجيكستان. فقد حتمت الأوضاع المحلية، ولا سيما صعوبة نقل السلع الى المنطقة الاعتماد، الى حد كبير، على الموردين المحليين. وقد أتاحت اللجان المحلية امكانية فرض رقابة أشد من جانب البرامج ذات المدخلات الكبيرة من الامدادات على عملية الشراء.

٤٨ - ويجري الإعداد حالياً لمشروع تجريبي من شأنه أن يتيح للمكاتب الميدانية امكانية تقديم أذونات الشراء مباشرة الى دائرة الامدادات والنقل لاتخاذ الاجراءات. وبعد أن يتم تنفيذ هذا المشروع بشكل كامل سوف تستطيع المكاتب المحلية أن تباشر درجة أكبر من الرقابة على توقيت مشترياتها.

٤٩ - وفي عام ١٩٩٤ توسعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، أكثر من أي وقت مضى، في استخدام اتفاقات الأسعار طويلة الأجل. فقد تم التوسع في الترتيبات الاحتياطية الموضوعة قبل عامين مع منتجي البطاطين وأجهزة المطابخ، بعد موافقة لجنة العقود على أن تقوم دائرة الامدادات والنقل مباشرة بإرسال طلبات الشراء الى الموردين لمواجهة حالات الطوارئ. كما تم توسيع نطاق المعدات الحاسوبية ومعدات الاتصالات الموافق عليها بموجب سياسة التوحيد التي وضعتها لجنة العقود. وتجري الوحدة التقنية المختصة، حالياً استعراضاً للمعدات الإذاعية التي سبق أن وافقت عليها لجنة العقود، وذلك بفرض تجديد السياسة لمدة سنتين آخرين. وبالإضافة الى ذلك، يجري العمل للحصول على موافقة اللجنة على توحيد امدادات المكاتب والمعدات الميدانية. وكذلك يزداد، بموافقة اللجنة، استخدام أوامر الشراء من عروض ممتدة الصلاحية. وما يؤسف له أن محاولات التوحيد لم تكلل كلها بالنجاح. فقد جرت مؤخراً محاولة لتوحيد سعر الألواح البلاستيكية تحسباً لضخامة احتياجات برنامج اللاجئين في رواندا. وقد فشل هذا المجهود بسبب تقلب أسعار المواد الخام في السوق العالمي، مما جعل الموردين يحجمون عن تقديم عروض ممتدة الصلاحية. وستبذل جهود أخرى لتوسيع نطاق هذا المجهود بعد تحديد المنتجات الملائمة.

٥٠ - وتتفق مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مع المجلس في أن خطط الشراء السنوية تتيح، في ظل الأوضاع المثالية، أداة مفيدة للحصول على أسعار مناسبة للبضود التي تستخدم عادة. وكانت خطط الشراء السنوية، في حالة تلقي دائرة الامدادات والنقل لها، تتيح لهذه الدائرة أن تقدم في وقت مبكر التغذية المرتدة بشأن الميزانيات والمواصفات والوقت اللازم لتوفير الامدادات. وبذلك يمكن تفادي التأخير في موعد تقديم أذونات الشراء. على أن واقع برامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ولا سيما في السنوات الأخيرة، قد حد بدرجة كبيرة من قيمة خطط الشراء السنوية كأداة للتخطيط. فالمفوضية لا تعمل في بيئة يتوافر بها من الاستقرار ما يتيح لدائرة الامدادات والنقل تحديد القيمة المثلى لخطط الشراء السنوية. وقد تؤدي ظروف غير متوقعة الى تغيير الحالة جذريا أو قد تكون الحاجة الى مواد الاغاثة من الإلحاح والضخامة بحيث تصبح معها الترتيبات طويلة الأجل، التي تعتمد على وجود طلبات منتظمة يمكن التنبؤ بها غير كافية لتلبية الاحتياجات. ولهذه الأسباب تم حذف تقديم خطط الشراء السنوية من عملية البرمجة للفترة ١٩٩٤/١٩٩٥.

٥١ - وتتم غالبية عمليات الشراء حاليا بموجب برامج للطوارئ أو برامج خاصة غير قابلة بحكم تعريضها، للتخطيط طويل الأجل. وتعتبر حالة الطوارئ الراهنة في افريقيا الوسطى مثالا لذلك. فقد قامت المفوضية حتى هذا التاريخ من عام ١٩٩٤ بعمليات شراء بلغت قيمتها ١٢٠ مليون دولار تقريبا. وبلغت قيمة المشتريات الخاصة بالبلدان المتأثرة منذ نيسان/ابريل فقط ٤١,٣ مليون دولار، أي بنسبة ٣٤,٥ في المائة. ومعظم هذه المشتريات، إن لم يكن كلها، ما كان يمكن التنبؤ بها قبل بدء هذه العملية. وتعتبر يوغوسلافيا السابقة في عام ١٩٩٢ والعراق في عام ١٩٩١ ممثلي آخرين على نطاق مماثل أو أكبر. وزادت من إقلال فائدة خطط الشراء السنوية قيود التمويل، ولا سيما عدم انتظام تدفق التعهدات للبرامج السنوية. وعدم سماحه بالارتباط بأموال لتغطية احتياجات الشراء كما خطط لها.

٥٢ - على أن مفوضية الأمم المتحدة قد اتخذت عددا من الاجراءات الملموسة لضمان قدرتها على الاستجابة للاحتياجات الكبيرة غير المتوقعة بطريقة فعالة من حيث التكاليف وفي الوقت المناسب. وقد سبقت الإشارة الى الترتيبات الاحتياطية التي اتخذت مع موردين مختارين للبطاطين ومعدات المطابخ. وأنشأت المفوضية أيضا مستودعات إقليمية في أمستردام (هولندا) وإسكندرونه (تركيا) ودبي (الامارات العربية المتحدة). ويحتفظ في هذه المستودعات بمخزون كبير من المواد الفوئية التي تطلب عادة بما فيها المركبات، مما يتيح للمفوضية الاستجابة فورا لحالات الطوارئ وتلبية الاحتياجات العاجلة الأخرى. وبجانب عامل الوفرة، تتميز المستودعات بميزة كبيرة وهي تمكين المفوضية من تحقيق وفورات مهمة من خلال قبول عروض أدنى لفترات تسليم طويلة دون التضحية بالقدرة على سرعة تلبية الطلبات الآتية من الميدان. كما ينبغي ملاحظة أن نسبة مئوية كبيرة من قيمة مشتريات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تتم بموجب اتفاقات لتوحيد الأسعار. وقد بلغت قيمة هذه المشتريات ٣١ مليون دولار، أي ٢٦ في المائة، حتى الآن خلال هذه السنة. ويتزايد باستمرار عدد المواد التي تشملها هذه الترتيبات.

التوصية ٩ (ي)

٥٢ - ينبغي للاستعراض المقترح لترتيبات التأمين أن يشمل، في جملة أمور، الشرط المتعلق بتنظيم عمولة تقاسم الأرباح، ونظام تقديم الاقرارات بالسلع في منطقة المرور العابر لأغراض التأمين وامكانية زيادة تخفيض القسط المسدد (الفقرة ٩ (يا)).

الإجراءات التي اتخذتها الادارة

٥٤ - لا شك أن ثمة حاجة الى استعراض مسألة ترتيبات التأمين، ولكن حالات الطوارئ التي واجهتها المفوضية هذه السنة جعلت من الضروري، للأسف، تأجيل الالتزام السابق باستعراض تلك الترتيبات. وفي الوقت ذاته، تشارك المفوضية، من خلال مكتب خدمات الشراء المشترك بين الوكالات، في المناقشات الجارية حالياً لترشيد ترتيبات التأمين في مختلف الوكالات على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وقد وضعت ترتيبات لحضور الشركات التي توفر التأمين لوكالات الأمم المتحدة الأخرى الى جنيف لتقديم عروضها.

التوصية ٩ (ك)

٥٥ - ينبغي القيام على نحو عاجل باتخاذ التدابير اللازمة لكفالة تحقيق أفضل عائد من الاستثمارات ومن الموارد النقدية، بما في ذلك التعزيز النوعي لقسم الخزنة (الفقرة ٩ (كاف)).

الإجراءات التي اتخذتها الادارة

٥٦ - تمت زيادة الحد الأقصى للاستثمار في كل مصرف لضمان عائدات كبيرة. كما تم تخفيض آخر في الأرصدة النقدية وفي عدد الحسابات المصرفية غير المدرة للفائدة. وعزز قسم الخزنة من خلال التعيين المؤقت لموظف يتمتع بالخبرة من الفئة الفنية. وتدرس الادارة امكانية اتخاذ ترتيبات إضافية ودائمة في ضوء الأولويات العامة للمفوضية.

التوصية ٩ (ل)

٥٧ - بالإضافة الى استعراض الإجراءات المتعلقة بالالتزامات بالأموال وعملية الإنفاق على المشاريع، ينبغي صقل أساليب وإجراءات ميزنة المشاريع حتى تصبح الميزانية وسيلة أكثر فعالية فيما يتصل بمراقبة النفقات (الفقرة ٩ (لام)).

الإجراءات التي اتخذتها الادارة

٥٨ - كانت الرقابة على المشاريع والإنفاق تمثل أحد الأهداف الرئيسية في عام ١٩٩٤ وستظل كذلك في عام ١٩٩٥.

(أ) فقد جرى استعراض واسع للالتزامات ولعملية الإنفاق على المشاريع. وتعتبر التوصيات التي انتهى إليها الاستعراض توصيات بعيدة المدى، وسوف تستدعي إجراء بعض التغييرات الأساسية في العمليات والنظم والإجراءات والمسؤوليات المحاسبية الحالية. وقد أقرت الإدارة العليا بضرورة إجراء التغيير وهي تدرس حالياً الترتيبات البديلة التي سيبدأ تنفيذها في الربع الأخير من عام ١٩٩٤.

(ب) ويجري التحسين المستمر في أساليب وإجراءات ميزنة المشاريع، كما يجري حالياً تقييم عدد من الخيارات الجديدة. وتمثل النظم الحاسوبية الحالية أحد المعوقات في المدى القصير. ويرجح إجراء استعراض أكثر جذرية وتغييرات أكثر عمقا بعد تحديد التغييرات التنظيمية والهيكلية والتغييرات في النظم في عام ١٩٩٥.

(ج) وكذلك تم توسيع الجهود التي تبذلها المفوضية لمراقبة المشاريع لتشمل الشركاء المنفذين. ووضعت في عام ١٩٩٤ إجراءات ونظم جديدة لتنفيذ عملية رصد الشركاء وعملية إغلاق المشاريع. كما يخطط لتطورات أخرى في عام ١٩٩٥ تشمل مزيداً من التدريب والرصد والتحليل وتقييماً أشمل لأداء الشركاء المنفذين.

هـ - صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٥٩ - يرد فيما يلي سرد موجز لبعض الإجراءات المحددة التي اتخذها/أو التي سيتخذها صندوق الأمم المتحدة للبيئة لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢/١٩٩٣^(٥).

ألف - تعيين اثنين من الموظفين السابقين كخبيرين استشاريين في ظروف خولنت فيها قواعد وإجراءات الأمم المتحدة

٦٠ - لمنع حدوث ذلك في المستقبل، أنشأت المديرية التنفيذية الجديدة في مكتبها آلية رقابة صارمة لاستعراض الطلبات المتعلقة باتفاقات الخدمة الخاصة وضمان اتساقها مع القواعد والإجراءات السارية. وقد يؤخذ ما أشار به مراجعو الحسابات في الحسابان بشكل كامل.

باء - منح العقود بدون مناقصة

٦١ - لم تمنح عقود بدون مناقصة إلا في حالات نادرة، وخاصة في أوقات ضغط العمل. وسيكفل الأخذ مستقبلاً بأسلوب التخطيط مقدماً الإقلال إلى أدنى حد من تقليص حالات منح العقود بدون مناقصة.

جيم - النواتج المتعلقة للمشاريع

٦٢ - سوف يعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة على نشر وتوزيع النواتج في حينها. وقد طلب إلى المدراء متابعة النواتج المتعلقة إلى أن يتم إعدادها ونشرها.

دال - التأخر في تقديم تقارير المشاريع

٦٣ - جرى حث المديرين على مواصلة بذل الجهد للحصول على التقارير المطلوبة خلال تنفيذ المشاريع وعلى ضمان تقديم تقارير البرامج في التوقيت المناسب.

هـ - تقييم إنجاز المشاريع

٦٤ - سيواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة إجراء التقييم المطلوب على نحو ما أعده مجلس الإدارة وسيزيد جهوده لتقييم المشاريع الجارية كما أوصى بذلك مجلس مراجعي الحسابات.

واو - استرداد ضرائب المواصلات السلوكية واللاسلكية

٦٥ - لا يزال برنامج الأمم المتحدة للبيئة يتابع خيار استرداد المبلغ غير المسدد من حكومة غينيا. وإذا فشل هذا الخيار، فإنه سيجري المزيد من الاستعراض لخيار مقابلة المبلغ بالمدفوعات التالية المستحقة لمكاتب البريد والمواصلات السلوكية واللاسلكية في كينيا.

زاي - حالات الاحتيال والاحتيال المفترض

٦٦ - يتولى قسم شؤون الموظفين تنسيق إجراءات التحقق من صحة الايصالات ويتولى الفحص الشامل للمطالبات قبل الدفع.

حاء - وحدة نظم المعلومات التنظيمية

٦٧ - وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على ملاحظة مراجعي الحسابات بأن يسبق جميع أنشطة الحوسبة تحليل منهجي تفصيلي. وينبغي أن يشمل مفهوم "الحوسبة" ليس فقط وضع النظم التطبيقية ولكن جميع أنشطة الحوسبة. وفي هذا الصدد، ينبغي ملاحظة أنه تم إجراء تحليل على نطاق واسع للنظم في ١٩٨٦-١٩٨٧، بما في ذلك وثائق التصميم، وتقديرات الموارد، وجداول التنفيذ.

طاء - منشورات برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٦٨ - نفذت توصية مراجعي الحسابات بإصدار بيان بيليوغرافي مشروح لجميع المنشورات.

واو - صندوق الأمم المتحدة للسكان

٦٩ - ترد أدناه الاجراءات التي اتخذها، أو التي سيتخذها، صندوق الأمم المتحدة للسكان لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣^(١).

توصيات المجلس	استجابة الإدارة
السلف المقدمة الى الوكالات المنفذة	
١ - ينبغي عرض جميع تقارير المصروفات الواردة قبل قفل الحسابات في السنة المحاسبية الصحيحة (الفقرتان ٩ (أ) و ٣٢).	يجري اتخاذ تدابير لضمان تسجيل جميع تقارير المصروفات في المستقبل في الفترة المحاسبية المتعلقة بها.
٢ - ينبغي أن يكفل صندوق الأمم المتحدة للسكان أن تמיד الوكالات اليه تقارير الصرف على الفور وأن تكون السلف المقدمة الى الوكالات متفقة مع احتياجاتها (الفقرتان ٩ (ب) و ٣٣).	يعمل الصندوق على تكثيف جهوده لضمان إعادة تقارير الصرف الى الصندوق على الفور. فضلا عن ذلك، قام بتعزيز آليته من أجل مراقبة المصروفات ومن أجل تدريب موظفي المشاريع والمكاتب الميدانية.
الصناديق الاستثمارية	
٣ - ينبغي في المستقبل أن تسجل فوائد الصناديق الاستثمارية في الرصيد الدائن للصندوق في السنة التي تتحقق فيها هذه الفوائد (الفقرتان ٩ (ج) و ٤٦).	يوافق الصندوق على هذه التوصية وقام بتغيير سياسته وفقا لها.
إدارة البرامج والمشاريع	
٤ - ينبغي أن تتضمن العمليات المقبلة لاستعراض البرامج ووضع الاستراتيجية تقييما كاملا لأداء البرامج السابقة (الفقرتان ٩ (د) و ٥٤).	يوافق الصندوق على حاجة العمليات المقبلة لاستعراض البرامج ووضع الاستراتيجية الى تعزيزها لكي تتضمن تقييما كاملا لأداء البرامج السابقة. ويجري بعناية استعراض المبادئ التوجيهية لاستعراض البرامج ووضع الاستراتيجية، بما في ذلك مسألة إجراء تقييم أكمل لأداء البرامج السابقة والأثر المترتب بالنسبة لأنشطة البرامج المقبلة، وتضطلع بالاستعراض فرقة عمل داخلية في ضوء زيادة مستويات السلطة المفوضة الى المكاتب الميدانية، والتي أصبحت سارية اعتبارا من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.
٥ - فيما يتعلق بالمشاكل المستمرة التي يتعرض لها تصميم المشاريع وصياغتها، ينبغي تكريس جهد أكبر للتدريب، ولا سيما بالنسبة للموظفين الميدانيين (الفقرتان ٩ (هـ) و ٧٣).	يتفق الصندوق في الرأي مع التوصية المتعلقة بالحاجة الى تدريب الموظفين الميدانيين بغية التغلب على أوجه القصور في تصميم المشاريع، وبدأ بناء على ذلك في الاضطلاع بأنشطة تدريبية مناسبة. وقام الصندوق بفحص دورة المشاريع في مجملها وقام بتلخيص جميع السياسات والاجراءات القائمة للصندوق والتي تتعلق بدورة البرمجة القطرية، في وثيقة واحدة. وتهدف الوثيقة الى تقديم ارشادات في مجال التطبيق السليم للمبادئ التوجيهية القائمة.
٦ - ينبغي تطبيق اجراءات التقييم بقدر أكبر من الجدية على جميع المستويات (الفقرتان ٩ (و) و ٧٣).	يوافق الصندوق على أن اجراءات تقييم المشاريع تحتاج الى تطبيقها بقدر أكبر من الجدية على جميع المستويات. وكجزء من الاستعراض الشامل لدورة البرمجة المشار اليه أعلاه، يقوم الصندوق بتنسيق وتعزيز الاجراءات المتعلقة بتقييم المشاريع. والتزاما بزيادة لامركزية السلطة الممنوحة للمكاتب الميدانية، قام الصندوق بتأسيس عدد من الاحتياجات الجديدة، بما في ذلك لجنة تقييم المشاريع على الصعيد الميداني، والتي يتعين أن تعمل في الميدان بنفس الطريقة التي تعمل بها لجنة استعراض المشاريع في المقر. أي استعراض وتقييم مقترحات المشاريع والتوصية بإقرارها.

توصيات المجلس	استجابة الإدارة
٧ - أثناء تخطيط المشاريع، ينبغي إيلاء قدر أكبر من الاهتمام لتقييم قدرات الوكالات المنفذة (الفقرتان ٩ (ز) و ٧٧).	يقوم الصندوق بوضع مبادئ توجيهية لتقييم قدرات المؤسسات الوطنية على تنفيذ المشاريع المدعومة من الصندوق. واستجابة للآراء المعرب عنها في الدورة السنوية الأولى للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان في حزيران/يونيه ١٩٩٤، أشارت المديرية التنفيذية إلى أن الصندوق سيضطلع في عام ١٩٩٦ بتقييم لتجربته مع الوكالات المنفذة.
٨ - ينبغي أن تتضمن وثائق المشاريع بيانا للاحتياجات المتوقعة للوكالات المنفذة. وينبغي أن يرصد صندوق الأمم المتحدة للسكان أداء الوكالات على أساس هذه البيانات (الفقرتان ٩ (ح) و ٨٠).	يقوم الصندوق حالياً بإعداد مبادئ توجيهية جديدة للبرامج القطاعية وستتضمن بأن تتضمن وثائق المشاريع بيانا بالاحتياجات المتوقعة للوكالات المنفذة وخطة عمل لضمان رصد كل عنصر بالمشروع على أساس شهري.
شراء السلع والخدمات	
٩ - ينبغي إعادة النظر في سياسة توفير المنتجات ذات الاسم المعروف بناءً على الطلب، وذلك في ضوء الوفورات الكبيرة المحتملة التي يمكن تحقيقها بالاستعاضة عنها بمنتجات ذات تركيب مماثل (الفقرتان ٩ (ط) و ٩٢).	قام الصندوق بوضع مبادئ توجيهية لمعالجة هذه المسألة
١٠ - ينبغي أن يستفيد صندوق الأمم المتحدة للسكان استفادة كاملة من المنافع التي تنشأ عن تنسيق نشاطات الشراء (الفقرة ٩ (ي) و ٩٤).	يعمل الصندوق بصورة وثيقة مع الوكالات المتعاونة بغية تنسيق شراء وسائل منع الحمل. وكنيجة لذلك، توفرت للصندوق دراية كبيرة بعملية شراء وسائل منع الحمل على أساس تناقسه وهو الآن أحد أكبر المشترين لوسائل منع الحمل في جميع أنحاء العالم. وسيواصل الصندوق جهوده لزيادة فوائد تنسيق شراء وسائل منع الحمل إلى أقصى حد، بما في ذلك فوائد تعزيز قدرة الصندوق في هذا الصدد.
إدارة تكنولوجيا المعلومات	
١١ - ينبغي أن تخضع جميع مشاريع تكنولوجيا المعلومات المقبلة لتحليل فوائد التكاليف (الفقرتان ٩ (ك) و ١٠٩).	سيقوم الصندوق، حيثما اقتضى الأمر وحيثما أمكن ذلك، بإجراء تحليلات لفوائد التكاليف، إلى أقصى حد ممكن، قبل أن يبدأ مشاريع التشغيل الآلي في المكاتب.

زاي - مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية

٧٠ - ترد في الجدول أدناه الإجراءات التي اتخذتها، أو ستخذها، مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ (٧).

توصيات المجلس	الاجراءات التي ستتخذ	الاجراءات التي ستم في عام ١٩٩٤	الاجراءات التي ستم في عام ١٩٩٥
١ - (الفقرة ١٧) الكشف عن: (أ) الأموال النقدية في شكل عملات غير قابلة للتحويل؛ (ب) الاحتياطي المالي؛ (ج) قيمة المخزون من الممتلكات غير القابلة للاستهلاك	سيتم الكشف عن البندين (أ) و (ب) بالتفصيل الواجب في حسابات ١٩٩٥-١٩٩٤؛ ويجري الاستكمال المتواصل للبند (ج).	يجري الاستكمال المستمر للمخزون؛ سيتم استكمال المخزون بانتظام.	يجري الانتهاء من البندين (أ) و (ب) في موعد غايته ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ لإعداد حسابات فترة السنتين ١٩٩٥-١٩٩٤.
٢ - (الفقرة ١٨) الأولوية ٦: الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج	إعداد بيان مالي إضافي لكي يبين الإيرادات والنفقات، والأصول والخصوم، ورصيد هذا الحساب الخاص.		إدراج البيان الإضافي في حسابات فترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥؛ ويتم في موعد ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦، بعد إقفال حسابات فترة السنتين.
٣ - (الفقرة ١٩): انخفاض مستوى الاستثمارات	يجري تحسين إدارة الأموال النقدية.	النشاط الجاري ابتداء من آب/أغسطس ١٩٩٤.	
٤ - (الفقرة ٢١): مراقبة الميزانية	زيادة تمييز نظام الميزنة ومراقبة النفقات.	النشاط الجاري ابتداء من آب/أغسطس ١٩٩٤.	
٥ - (الفقرة ٢٢): يتعين تخطيط الاحتياجات المتعلقة بالطباعة لإتاحة مهلة كافية للتسليم.	تخطيط وتنسيق توقيت الاحتياجات المتعلقة بالطباعة بصورة كافية؛ وإبرام عقد إطارى بشأن الطباعة يفني عن المناقصات المتكررة.	استكمال تخطيط الاحتياجات المتعلقة بالطباعة لعام ١٩٩٥ في موعد غايته كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.	يبرم عقد إطارى بشأن الطباعة في أوائل عام ١٩٩٥.
٦ - (الفقرة ٢٦) الأولوية ٣ أ: يتعين إعداد خطة الشراء السنوية.	إعداد الاحتياجات السنوية المتعلقة بالسلع والخدمات وإعداد خطة الشراء بنية تلافي المشتريات الجزئية.	يجري استكمال الاحتياجات المتعلقة بالسلع والخدمات لعام ١٩٩٥ في موعد غايته كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.	تنفيذ خطة مشتريات عام ١٩٩٥ اعتباراً من كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.
٧ - (الفقرة ٢٩) الأولوية ٣ ب: تجديد العقود	يجري تجديد العقود القائمة فقط بعد إجراء مناقصة تنافسية، ولكن ينبغي أن تفحص لجنة العقود أي مقترحات تنطوي على استثناء من أجل منح أو تمديد العقود دون إجراء مناقصة تنافسية.	إجراء جاري: تتولى لجنة العقود فحص المقترحات المنطوية على استثناءات.	

توصيات المجلس	الاجراءات التي ستتخذ	الاجراءات التي ستم في عام ١٩٩٤	الاجراءات التي ستم في عام ١٩٩٥
٨ - (الفقرة ٣١): أوجه القصور في إدارة البرامج	رصد تنفيذ المشاريع عن قرب.	إجراءات جارية	
٩ - (الفقرة ٣٣): حالات التأخير في التحرير	تنسيق الاحتياجات المتعلقة بالتحرير مع رصد الأعمال المتعلقة المتعلقة بنواتج المشاريع عن قرب.	إجراءات جارية	
١٠ - (الفقرة ٣٧) الأولوية ١ أ: يتعين تعزيز الرصد والإشراف بغية تحقيق النواتج في الوقت المحدد وبشكل كامل.	يجري تعزيز عملية رصد برنامج العمل.	إجراءات جارية	
١١ - (الفقرة ٣٧) الأولوية ١ ب: تقييمات داخلية فعالة: يتعين إجراء تقييم للمشاريع المكتملة	تعيين موظف تقييم: إعداد وتنفيذ برنامج للتقييم.	إجراءات التعمين جارية	يجري استكمال برنامج التقييم في موعد غايته كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.
١٢ - (الفقرة ٤٢) الأولوية ٢: الطباعة المفرطة للوثائق: استكشاف إمكانية الاستفادة المادية من المخزون القائم: نظم وإجراءات الاستعراض المتعلقة بالطباعة والتوزيع.	(أ) يجري توزيع بعض المخزون: ويجري إرسال بعض المخزون لإعادة تدويره: (ب) توضع سياسة بشأن تحديد عدد النسخ المطبوعة: وتستعرض السياسة المتعلقة بالتوزيع.	(أ) إجراءات جارية (ب) يجري استكمالها في موعد غايته كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤	
١٣ - (الفقرة ٤٥) الأولوية ٤: لجنة الحاسوب: يتعين إنشاء لجنة تكنولوجيا المعلومات المقترحة في أقرب وقت ممكن.	النظر في إنشاء لجنة تكنولوجيا المعلومات.	يجري استكمال استعراض ولاية لجنة الحاسوب في موعد غايته أيلول/سبتمبر ١٩٩٤: ويجري النظر في الانشاء المحتمل للجنة تكنولوجيا المعلومات في موعد غايته كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.	
١٤ - (الفقرة ٤٧) الأولوية ٥: تحليل الأنظمة: التأكد من القيام بتحليل مناسب للأنظمة قبل القيام بمشروع يتعلق بتكنولوجيا المعلومات لا يشمل نظام المعلومات الإدارية المتكامل.	الاستعانة بخدمات محلل أنظمة.	يجري تنفيذه تدريجيا حسبما تسمح الموارد.	كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ وما يليه
١٥ - (الفقرة ٤٨) تقييم الأنظمة: ابتكار طريقة للقيام دوريا بتقييم استخدام الأنظمة.	الاستعانة بخدمات محلل أنظمة.		كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ وما يليه

حاء - جامعة الأمم المتحدة

٧١ - يرد أدناه بيان بالاجراءات التي اتخذتها جامعة الأمم المتحدة أو التي ستخذها تنفيذًا للتوصيات المقدمة من مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣^(٨).

الفقرة ٩ (أ) - إدارة المشاريع

٧٢ - بحلول نهاية عام ١٩٩٤، سيقام في معهد التكنولوجيات الجديدة التابع لجامعة الأمم المتحدة نظام شامل لرصد المشاريع ومراقبتها. وتحقيقاً لهذه الغاية، يواصل مدير المعهد عقد اجتماعات بصفة منتظمة بين الادارة والموظفين الاكاديميين المسؤولين عن تنفيذ المشاريع وذلك لاستعراض التقدم المحرز والتصدي للمعوقات وتدارك حالات التأخير فضلاً عن تحديد الأولويات.

٧٣ - وقد تم توسيع القائمة البريدية للمعهد بحيث أصبحت تشمل ٣٠٠٠ شخص تم انتقاؤهم بعناية وسيضاف اليها المزيد من الأسماء في الأشهر القادمة. ونتيجة لذلك وزع المعهد بحلول تموز/يوليه ١٩٩٤ ما يربو على ٢٠٠٠٠ نسخة من ورقات العمل المدرجة في سلسلة تضم ١٣ ورقة من هذا القبيل وسيجري تحرير ونشر ٦ ورقات عمل اضافية لتوزيعها في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وفضلاً عن ذلك، توجد ٦ كتب علمية تتضمن النواتج الرئيسية التي حققها المعهد في مراحله الأولى، جاهزة للطبع وسوف تنشر قريباً، وذلك علاوة على ٣ كتب أخرى ستكون جاهزة للنشر قبل نهاية عام ١٩٩٤.

الفقرة ٩ (ب) - مراقبة الميزانية

٧٤ - أدخلت الجامعة مزيداً من التحسينات على آلياتها لتخصيص الاعتمادات بغرض رصد استخدام الأموال المقدمة من مصادر متنوعة من أجل الأنشطة البرنامجية. وتبعاً لذلك، يجري شهرياً استعراض حسابات الاعتمادات المخصصة وتعديلها وفقاً لما تقتضيه التغييرات في نطاق البرامج وجدولها الزمنية.

الفقرة ٩ (ج) و (د) - الخبراء الاستشاريون والخبراء

٧٥ - ستقوم الجامعة في نطاق الولاية المسندة اليها بموجب ميثاقها والتي تقضي بتكريس عملها لاجراء بحوث تنصدي للمشاكل العالمية الملحة المتصلة ببقاء البشرية وتنميتها ورفاهتها وهي المشاكل التي تشغل الأمم المتحدة ووكالاتها، ببذل قصارى جهدها لتحقيق التوزيع الجغرافي العادل للباحثين والعلماء المشتركين في عملها، وبخاصة الباحثين والعلماء من البلدان النامية، وفي هذا الصدد، تتابع الجامعة توفير الزمالات للباحثين والعلماء من مؤسسات منتقاة في البلدان النامية لتمكينهم من التدريب على البحوث ضمن نطاق المجالات التي تتناولها برامج الجامعة، وتشكل أنشطة الزمالات تلك جزءاً لا يتجزأ من اسهام الجامعة في بناء القدرات بالبلدان النامية.

٧٦ - وقد أعدت الجامعة على امتداد السنين قوائم بأسماء الباحثين والعلماء الذين اشتركوا في أعمالها وقد تمت الاستفادة من هذه القوائم، في جانب منها، بوصفها قائمة مستكملة حسبما تتطلب المادة السادسة

من ميثاقها. وبحلول كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، ستغدوا الجامعة مزودة بنظام حاسوبي للمعلومات والرصد يتضمن معلومات مستكملة ومتاحة بسهولة عن الباحثين والعلماء في ميدان عملها. ومن ثم سيشكل ذلك النظام صلة عضوية بين مقر الجامعة في طوكيو، ومراكز برامجها البحثية والتدريبية في شتى أنحاء العالم.

٧٧ - ويجري شهريا استعراض ترتيبات البحوث التعاقدية المبرمة بين الجامعة وبين الباحثين والمؤسسات، وسيبذل مزيد من الجهد لانجاز كل عمل من أعمال البحوث متعاقد عليه، مع مراعاة أن استكمال البحث قد يستلزم في بعض الحالات وقتا أطول من المقرر أصلا. أما فيما يتعلق بالجدول الزمني المقرر لدفع أتعاب مثل هذه البحوث، ستعدل الجامعة شروط دفع الأتعاب على نحو يجعلها بمثابة دافع اضافي للتعجيل بالعمل، مع مراعاة ضرورة اللجوء في أحيان كثيرة الى دفع بعض المبالغ في البداية، لا سيما بالنسبة للبحوث التي يتم الاضطلاع بها في البلدان النامية حيث لا تتوافر للباحثين الأفراد ومؤسساتهم، أو أي من الباحثين أو المؤسسات، أموال من مصادرهم الذاتية تكفي لبدء العمل لحساب الجامعة. وبطبيعة الحال، فإن الدفع النهائي يتوقف على استكمال العمل البحثي.

الفقرة ٩ (هـ) - مبنى المقر

٧٨ - لا تزال الجامعة تبذل قصارها لزيادة حجم الإيرادات الآتية من مبنى مقرها، وذلك بالإضافة الى المساهمات التي تقدر بنحو مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة سنويا من عام ١٩٩٤ فصاعدا، والتي ستدفعها مكاتب المنظمات التابعة للأمم المتحدة التي انتقلت الى مبنى الجامعة في عام ١٩٩٢. إلا أن الجامعة لم تتمكن حتى الآن من الحصول على أي إيرادات من الطابق الأرضي للمبنى، الذي قصد من ورائه أن يكون مقرا لأنشطة مدرة للدخل، نظرا لأن الحكومة اليابانية لم تستكمل حتى الآن جزءا من ذلك المبنى، ويبدو من العسير في هذه المرحلة وضع أي جدول زمني محدد يبين الزمن الذي ستتوفر فيه إيرادات اضافية من المبنى. وعلاوة على ذلك، تحتاج الجامعة الى الحصول على موافقة حكومة اليابان، وحكومة مدينة طوكيو على أي شخص يسكن/أو يستأجر حيزا في المبنى بأي حال، وجدير بالملاحظة أنه سيكون من العسير جني إيرادات كافية من المبنى تضارع النفقات المتكبدة لصيانته وتشغيله.

طاء - صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

٧٩ - يرد أدناه^(٩) وصف للتدابير المتخذة، أو التي ستتخذ من قبل صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، تنفيذا لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣.

بيانات بالنفقات المراجعة المستحقة الدفع من جانب الوكالات المنفذة

٨٠ - يوصي المجلس بأن يضمن الصندوق طابعا رسميا على ترتيباته المتعلقة بالحصول على بيانات الاتفاق المراجعة من وكالاته المنفذة، وأن يوضحها. وفي الوقت الحالي، يوجد في الاتفاقات المبرمة بين

الصندوق وبين تلك الوكالات حكم يقضي بتقديم بيانات مراجعة. وعلى سبيل الاستجابة لملاحظة بشأن مراجعة الحسابات، تم إرسال في ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٤ مذكرة إلى جميع الوكالات المنفذة، تطلب منها إرسال البيانات المالية المراجعة وقد استجابت أغلبية الوكالات، إلى هذا الطلب، فعلا، سواء بتقديم البيانات اللازمة أو بالإشارة إلى أنها ستقدم البيانات المراجعة حالما تتوفر. وفي المستقبل سيواظب الصندوق على تذكير الوكالات المنفذة بالتزاماتها المتعلقة بتقديم البيانات المراجعة. إلا أن من الواضح أنه توجد ثمة مشكلة توقيت، تعاني منها أيضا وكالات أو برامج أخرى تابعة للأمم المتحدة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ففي حالات عديدة، لا تتوافر للوكالات المنفذة البيانات المراجعة اللازمة في وقت سابق لوقت اختتام مراجعة حسابات الصندوق. وهكذا، لا يمكن أن يتاح توفر مثل هذه البيانات إلا في مرحلة لاحقة.

ترتيبات المحاسبة المالية

٨١ - يوصي المجلس بأن يستعرض برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات الترتيبات المالية الموضوعة لصندوقه وأن يبسطها. وبموجب الجزء السادس عشر من القرار ١٨٥/٤٦ جيم المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ قررت الجمعية العامة أن يمسك المدير التنفيذي للبرنامج حسابات الصندوق وأن يكون مسؤولا عن تقديم الحسابات وما يتصل بها من بيانات مالية. وللوفاء بهذه المسؤولية على نحو تام وسليم، يلزم، حسبما أوصى المجلس، إعادة تعريف الترتيبات المالية المزعجة القائمة حاليا، التي تشارك فيها شعبة الحسابات في مقر الأمم المتحدة، ومكتب الأمم المتحدة في فيينا، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وفي الواقع أن هذا الوضع قد لوحظ أيضا في تقرير الأمين العام المتعلق بإعادة تشكيل الأمانة العامة للأمم المتحدة (A/49/336، الفقرة ١٨٢).

٨٢ - واستجابة للملاحظة المتعلقة بمراجعة الحسابات، بدأ إجراء مناقشات في هذا الصدد مع شعبة الحسابات بمقر الأمم المتحدة وخلال اجتماع عقد في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ مع المسؤولين عن شعبة الحسابات جرى النظر في عدد من الخيارات لتنفيذ الملاحظة المذكورة، وتم التوصل إلى اتفاق عام مفاده أن النظام الجاري شديد التعقيد. ورئي أن من الضروري بمكان توحيد جميع المهام المحاسبية في فيينا، ليس لمجرد تلبية متطلبات إعداد التقارير المالية فحسب بل ولتزويد إدارة البرنامج أيضا بمعلومات مالية تقدم في الوقت المحدد وتكون مناسبة وكافية، وعلى سبيل المتابعة، سيتم إعداد مقترحات في فيينا كي تقرأها شعبة الحسابات في نيويورك، وينتظر أن تسفر عن إبطال المركزية وذلك بتكليف فيينا بمهمة المحاسبة فيما يختص بالصندوق، التي تضطلع بها الآن نيويورك وأخيرا، لقد كشف تقرير مراجعة الحسابات عن عدم وجود موظفين مدربين تدريباً كافياً في مجال مهام المحاسبة في البرنامج. وقد حلت هذه المشكلة في الآونة الأخيرة، بتعيين موظف شؤون مالية برتبة ف - ٤؛ على النحو الموافق عليه فعلا لسنة ١٩٩٣ في سياق الميزانية المنقحة المعتمدة لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣.

عمليات الخزينة وسياسات الاستثمار

٨٣ - يوصي المجلس بضرورة قيام البرنامج بإجراء مشاورات مع خزانة الأمم المتحدة بصفة منتظمة لضمان تلبية سياسات الاستثمار لاحتياجات البرنامج ومتطلباته المحددة. وتمت الاستجابة لهذه التوصية بالحوار المستفيض والمراسلات المفصلة التي جرت بين البرنامج وخزانة الأمم المتحدة. ويجري تقييم الخيارات المتعلقة بتحسين عائد الاستثمار اللازم للبرنامج الأمر الذي ينطوي أساسا على ضبط إدارة النقد ضبطا دقيقا واستحداث أدوات استثمارية جديدة، في إطار المبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات العامة للاستثمار وهي المبادئ المحددة في مقر الأمم المتحدة. وسيجري ترشيد الترتيبات المصرفية الراهنة: حيث وافق البرنامج على غلق الحسابات المصرفية بالعملات غير القابلة لتحويل. وذكرت الجهات المسؤولة عن خزانة الأمم المتحدة أنه سيفتح حساب بدولارات الولايات المتحدة باسم البرنامج، ونتيجة لهذا الحوار الجديد، تم مؤخرا ايداع مبلغ ١٠ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة بمعدل عائد متزايد، لتزويد حسابات البرنامج تحديدا باحتياطي تشغيلى.

٨٤ - بيد أن ضمان فعالية عمليات الخزينة، والاستثمار السليم يتوقفان على وضع تخطيط دقيق لمسارات تدفقات النقد واسقاطات لهذه التدفقات جيدة التوقيت. وإزاء ترتيبات المحاسبة المزعجة والمتفرقة القائمة، يتعذر حاليا توافر مثل هذه المعلومات الهامة في الوقت المناسب، ولذلك لا يسع المجلس إلا أن يؤكد مجددا ضرورة نقل جميع مهام المحاسبة الى فيينا.

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ٥ ألف (A/49/5/Add.1)، الفرع ثانياً.
- (٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ باء (A/49/5/Add.2)، الفرع ثانياً.
- (٣) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ جيم (A/49/5/Add.3)، الفرع ثانياً.
- (٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ هاء (A/49/5/Add.5)، الفرع ثانياً.
- (٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ واو (A/49/5/Add.6)، الفرع ثانياً.
- (٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ زاي (A/49/5/Add.7)، الفرع ثانياً.
- (٧) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ حاء (A/49/5/Add.8)، الفرع ثانياً.
- (٨) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ (A/49/5)، المجلد الرابع، الفرع ثانياً.
- (٩) المرجع نفسه، الملحق رقم ٥ طاء (A/49/5/Add.9)، الفرع ثانياً.

- - - - -